[109] عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن داود بن الحصين، عن أبي العباس البقباق قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يكون له وفرة (1) أيفرقها أو يدعها ؟ قال: يفرقها. [1637] 3 - وعنهم، عن سهل، عن محمد بن عيسى، عن عمرو بن إبراهيم، عن خلف بن حماد، عن عمرو بن ثابت، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت إنهم يروون أن الفرق من السنة، وقلت: يزعمون أن النبي (صلى الله عليه وآله) فرق، قال: ما فرق النبي (صلى الله عليه وآله)، ولا كانت الانبياء تمسك الشعر. [1638] 4 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن حماد، عن أيوب بن هارون، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: أكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفرق شعره ؟ قال: لا إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا طال شعره كان إلى شحمة اذنه [1639] 5 - وعنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن علي بن أبى حمزة، عن أبي بصير قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): الفرق من السنة ؟ قال: لا، قلت: فهل فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ قال: نعم، قلت كيف فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله) وليس من السنة ؟ قال: من أصابه ما أصاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفرق كما فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وإلا فلا، قلت له: كيف ذلك ؟ قال: إن رسول الله (صلى الله عليه وآ له) لما (1) صد عن البيت

_____ (1) الوفرة: الشعر المجتمع على الرأس، أو ما مال على الاذنين منه، أو ما جاوز شحمة الاذن، (منه قده) الصحاح 2: 847. - 3 الكافي 6: 486 / 4. 4 - الكافي 485 6 / 3. 5 - الكافي 486 6 / 5. (1) في المصدر: حين. (*)

_____